



الفقيه الشيخ أحمد حماني: حياته العلمية والعملية

د/ رابح زرواتي

مقدمة:

يعتبر الشيخ أحمد حماني من أبرز الفقهاء في العقود الأخيرة في الجزائر، وله حياة علمية حافلة، إذ تنقل في طلب العلم بين الجزائر وتونس، وأخذ العلم عن شيوخ أجلاء، كما أنه مارس التعليم وتبوأ رئاسة المجلس الإسلامي الأعلى، وألف وأفتى حيث امتدت فتاواه عشرات السنين: أثناء الثورة التحريرية وما بعد الاستقلال، خصوصا في فترة رئاسته للمجلس الإسلامي الأعلى من سنة 1972م إلى سنة 1989م حيث انتهت المهمة رسميا لكنها لم تنته عمليا، إذ بقي يجب عن أسئلة المواطنين باسمه الخاص.

فحري بنا أن نتعرف على هذا العلم ونعرف به:

اسمه ونسبه: أحمد بن محمد بن مسعود بن محمد حماني التمنجري، نسبة إلى دوار تمنجر بقرية أزيار الواقعة جنوب بلدية العنصر، بدائرة الميلية، التابعة لولاية جيجل حاليا.

مولده: ولد أحمد حماني يوم الاثنين 16 شوال سنة 333هـ الموافق لـ 06 سبتمبر 1915م¹.

حياته العلمية: بدأ تعلمه في كتاب قريته وهو في سن الخامسة، ثم أخذ المبادئ الأولى في الفقه والتوحيد على يد والده محمد حماني.

في سنة 1931م التحق أحمد حماني رسمياً بمدارس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وشرع في دروس السنة الأولى: النحو والصرف والأدب والإنشاء والفقه والتوحيد والجغرافيا، .. إلخ، ثم انتقل إلى السنة الثانية فالثالثة، وذلك إلى غاية سنة 1934م.

الاتجاه نحو تونس: في 03 أكتوبر سنة 1934م انخرط نظامياً في الدراسة بجامع الزيتونة، واستغرقت دراسته هناك عشر سنوات درس خلالها علوم الشريعة الإسلامية بمختلف تخصصاتها وعلوم اللغة، ولم يكتف بذلك بل انتسب إلى المدرسة الخلدونية ودرس فيها الرياضيات، وانتسب أيضاً إلى مدرسة فرنسية تعلم فيها اللغة الفرنسية².

وخلال هذه الفترة في تونس كان ملازماً للمطالعة في المكتبات المتعددة.

شيوخه: اكتسب أحمد حماني ثقافة موسوعية، شملت مختلف العلوم الإسلامية واللغة والآداب، ومما ساعده على ذلك تتلمذه على كبار علماء الجزائر وتونس.

وأول هؤلاء الشيوخ والده محمد حماني، ثم الشيخ العلامة عبد الحميد بن باديس الذي درس عليه التفسير والفقه والنحو والعقيدة، ومن شيوخه أيضاً الشيخ الفضيل الورتلاني وسعيد الزموشي والشريف الصائغي، وغيرهم.

ومن أشهر شيوخه في تونس محمد الطاهر بن عاشور، محمد الهادي بن القاضي، ومحمد الشاذلي النيفر، والفاضل بن عاشور، والبشير النيفر، ومحمد الخطاب بوشناق، وبلحسن النجار، وغيرهم.

العوامل المؤثرة في نبوغه: أهم عامل أثر فيه هو جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، ولا شك أن اقتداء أحمد حماني بشيخه الإمام عبد الحميد بن باديس جعله يحمل فكرة الإصلاح التي كانت تهدف إلى إحياء الجزائر والأمة الإسلامية وبعثها من جديد لتلحق بمصاف الدول الراقية، على أساس صلب من قيمها الذاتية ومقوماتها الحضارية.

فكان لحركة الإصلاح ورجالها الدور الكبير في نبوغ أحمد حماني الذي انخرط فيها وقضى وقتاً طويلاً من عمره في العمل معها ونشر أفكارها.

الأعمال التي مارسها: عمل صحفيا في جريدة البصائر لجمعية العلماء خلال العهد الاستعماري، وعمل معلما قبل الاستقلال ينشر العلم ويحارب الجهل ويسعى لنشر الوعي الديني والأخلاقي والاجتماعي والثقافي والسياسي في سبيل النهوض بأمته.

وكان له أول عمل في التعليم في مدرسة التربية والتعليم سنة 1944م، كما تطوع بإعطاء دروس لبعض الطلبة سرا خشية المستعمر، وعُيِّن أستاذا في معهد ابن باديس الثانوي، وهو أول ثانوية للتعليم العربي الحر بالجزائر سنة 1947م.³

وأثناء مدة السجن والتي دامت نحو خمس سنوات (1957 - 1962م) لم يتخل عن التعليم، وكان له تلاميذ في سجن الكدية بقسنطينة، والذي مكث فيه 15 شهرا. وأما في سجن تازولت فلم يشتغل بالتعليم فقط بل أنشأ مع المجاهدين حركة تعليم منظم.

وبعد الاستقلال عُيِّن أستاذا في معهد الدراسات العربية بكلية الآداب جامعة الجزائر سنة 1963م، وهو أول من ألقى درسا في اللغة العربية بجامعة الجزائر. وفي السنة نفسها كان يدرس بجامعة قسنطينة.

ثم التحق بكلية الآداب أستاذا ولمدة عشر سنوات (1963 - 1973م)، وفي الثمانينات درس بجامعة الجزائر مادة الشريعة الإسلامية⁴.

مؤلفاته المطبوعة: ترك عدة مؤلفات منها:

1- صراع بين السنة والبدعة، طبع بدار البعث للطباعة والنشر بقسنطينة سنة 1984م، والكتاب يقع في جزأين.

2- رسالة الدلائل البادية على ضلال البابية وكفر البهائية. وهي رسالة من (288ص) ألفها جوابا عن سؤال، وذلك سنة 1984م.

3- الإحرام لقاصدي بيت الله الحرام وقضية إمام يجتهد في إبطال مذهب إمام. منشورات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر.

4- فتاوى الشيخ أحمد حماني (استشارات شرعية ومباحث فقهية). يتألف من جزأين، طبعة وزارة الشؤون الدينية، الجزائر⁵.

مؤلفاته المخطوطة:

- مقالات في العقيدة.
- مقالات في العبادات.
- مقالات في السيرة.
- مقالات في سير بعض الشخصيات⁶.

الوظائف التي تقلدها: عُين مفتشا عاما للتربية والتعليم في قطاع الشرق الجزائري سنة 1963م.

في جانفي 1972م استدعي رئيسا للمجلس الإسلامي الأعلى، وبقي فيه إلى آخر سنة 1987م.

في سنة 1973م انتخب عضوا في المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي، ثم انتخب عضوا مؤسسا للمجلس الأعلى العالمي للمساجد.

كما كان يرأس لجنة تصحيح المصاحف بوزارة الشؤون الدينية الجزائرية.

كما عين عضوا في اللجنة المركزية لجهة التحرير الوطني 83 - 84 - 85.

عُين رئيسا لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين، ومديرا لجريدة البصائر سنة 1991م.

المؤهلات العلمية للشيخ أحمد حماني: ثقافته متنوعة وزاخرة في الشريعة وعلومها والعربية وعلومها وغيرهما، وتبصره بواقع مجتمعه، واحتكاكه بالعلماء، .. إلخ.

1- القرآن الكريم وعلومه: أتقن حفظه في صباه ودرس تفسيره على ابن باديس ومحمد الطاهر بن عاشور، فهو عالم بآيات الأحكام، وبالناسخ والمنسوخ، وعام القرآن وخاصه، ومطلقه ومقيد، ومجمله ومبين، يُعرف ذلك كله من محاضراته القيمة ومشاركاته في المحافل الوطنية والدولية.

2- علوم الشريعة: درسها على ابن باديس في الجامع الأخضر، ثم استغرق في دراستها بالزيتونة عشر سنوات ينهل من علمائها، إضافة إلى تضلعه في اللغة العربية، كل ذلك جعل منه وعاء يفيض بعلوم الشريعة.

3- اللغة العربية وآدابها: درس النحو على ابن باديس وأكمل دراسته الأدبية بالزيتونة، وقد صار مدرسا لمادة الأدب العربي بجامعة الجزائر وقسنطينة، وقد كان له اطلاع واسع في اللغة وآدابها.

4- الثقافة العامة: درس الرياضيات والكيمياء والفلك واللغة الفرنسية، قال عنه صديقه محمد الصالح الصديق: (إن الكثير من أهل العلم الذين عرفناهم وخاصة ببلدنا ينحصر نبوغهم في ناحية دون ناحية، أو شعب من العلوم معدودة، أما الشيخ أحمد حماني فقد أخذ من كل علم نصيبه الوافر الذي جعله مبرزاً فيه بلا مبالغة، فهو عالم بفنون اللغة وعلوم اللسان من نحو وصرف ووضع، وبلاغة، واشتقاق، وعالم بالتفسير والحديث وعلوم القرآن، وعالم بالفقه وعلوم الشريعة، وهو متمكن كل التمكن في اللغة العربية وله اطلاع واسع على أسرارها، وقدرة على استكناه دقائقها...)⁷.

التعريف بكتاب (فتاوى الشيخ أحمد حماني): ترك أحمد حماني تراثاً زاخراً في الفتوى، نُشر الكثير منها في الصحف وفي وسائل الإعلام السمعية والبصرية، والبعض الآخر لم ينشر.

جُمعت فتاواه وطبعت في جزأين كبيرين بالمؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، وحدة الرغبة، الجزائر، وذلك سنة 1993م.

وهي تشتمل على الاستفتاءات التي استفتي فيها الشيخ أحمد حماني من سنة 1967 إلى 1992م، وقد وردت عليه هذه الأسئلة من كافة ولايات القطر الجزائري، ومن فرنسا وتونس والمملكة العربية السعودية.

بعد الإهداء والتمهيد تطرق لبيان مفهوم الفتوى، والفرق بينها وبين الاستشارة، وإلى تعريف المفتي والمستفتي، وتعرض لبيان المعالم الأساسية في فتاواه، ثم تحدث عن بعض المحطات التاريخية في حياته وأثرها في المجتمع، كما تكلم بإسهاب عن علاقة العالم بالحاكم، وفي خاتمة الجزء الثاني أعطى نبذة عن حياته العلمية والعملية.

يتألف الجزء الأول من 558 صفحة، قسمه إلى محاور: محور العقائد، ومحور المعاملات، ومحور القضايا الاجتماعية والآداب، ولحق يتضمن قضايا الأسرة.

يعتبر كتاب (فتاوى الشيخ أمد حماني) مرجعا فقهيا متميزا، يجمع بين التراث والتجديد في الطرح والاستدلال والمقارنة، عرض فيه مؤلفه فتاواه بأسلوب حكيم يعالج ما يطرح عليه من قضايا فردية واجتماعية، حيث تغلب عليه روح التيسير الذي هو من سمات الشريعة الإسلامية، كما يعتمد إلى أسلوب الإقناع الذي يجعل السائل مطمئنا للجواب، وذلك بالبيان والتوضيح والإحاطة بجوانب الفتوى، معتمدا في ذلك على الدليل.

وأما المسائل الخلافية فقد تعرض لها بالمناقشة والتحليل والمقارنة دون تعصب ولا تزمت، فجاءت عبارة عن بحوث فقهية مقارنة، وذلك ما يدل على اطلاعه الواسع بالمازاهب الفقهية ومعرفة دقيقة بمصادرها.

وقد تناول أيضا قضايا العصر الجديدة التي لم ينص عليها الفقهاء من قبل، وأعمل نظره وبذل وسعه فيها، مثل مسألة زرع الأعضاء، وتشريح الجثث لغرض الطب، وغيرهما مما عناه بالدراسة والبحث العميق.

كل ذلك يؤكد كفاءته العلمية التي تؤهله بمجداة لمنصب الإفتاء⁸.

مكانة منصب الفتوى عند الشيخ أحمد حماني: يعتبر الشيخ منصب الفتوى في الإسلام من أعظم المناصب وأخطرها، لا يتولاه إلا العالم الذي بلغ درجة الاجتهاد في الشريعة، لأنه قائم مقام النبي ﷺ في إصدار الأحكام وبين الحلال من الحرام، قال: (فمن البديهي أن المفتي لا يكون إلا عالما لأنه مبين أحكام الشريعة وموضح لما أشكل منها على المستفتي)⁹.

مواصفات وشروط المفتي عند الشيخ أحمد حماني: يرى بأنه لابد أن يتصف بالصدق والأمانة والتبليغ والفطنة، ويشترط فيه:

- 1- أن يكون عالما بما يُسأل عنه وله به معرفة يقينية.
- 2- أن يكون عالما بكتاب الله تعالى: عالما بالتفسير بالمأثور والرأي، عارفا للناسخ والمنسوخ والنص والظاهر، عالما بمواضع آيات الأحكام، .. إلخ.
- 3- أن يكون عالما بالسنة النبوية: الصحيح من السقيم، الرواية والدراية، أسباب ورود الحديث، ما يتعلق بالسند، مع حفظ مقدار مهم من الأحاديث.

- 4- معرفة اللغة العربية وقواعدها: التبحر فيها بمعرفة نثرها وشعرها وآدابها ومجازها وحقيقتها، وما يتعلق بها من فنون.
- 5- معرفة أصول الفقه.
- 6- دراسة الفروع الفقهية.

ومن خلال ما سبق نتبين شخصيته - رحمه الله - أنه كان فقيها مفتيا، وواعظا مرشدا، ومربيا نصوحا، وفقيها مصلحا، وهذه صفات العلماء العاملين¹⁰.

أثر فتاوى الشيخ أحمد حماني: كان فقيها بل مدرسة فقهية ملاذا للسائلين والمستفتين، يدل على ذلك السيل المتدفق من الرسائل التي كانت ويجب عليها في حصص تلفزيونية، وكان لذلك الأثر البالغ في نفوس الناس، فقد أحسن فهم الدين وأحسن عرضه للناس، مما جعل الناس على جميع مستوياتهم يحترمونه ويحبونه، وكان لا يغلق بابه دون ذوي الحاجات، بل يستقبل كل الناس في مكتبه وفي منزله وفي كل وقت، ويحجب عن المكالمات الهاتفية ولا يرد أحدا.

لقد كان للشيخ فضلا عظيما على الجزائر خاصة شعبا وحكومة أفرادا وجماعات مؤسسات وهيئات، ولن يقدر على جزائه إلا رب العالمين سبحانه وتعالى.

لم يكن يخف في الله لومة لائم، وما تردد يوما في قول كلمة الحق للحاكم أو للمحكوم، ولا لان لأحد رغبا أو رهبا، ولا خاف أن يضيع منه المنصب أو المال أو الوظيفة، بل منصب مفتي الجمهورية هو الذي كان بحاجة ماسة إلى الشيخ أحمد حماني وليس العكس، إنه بحق بعد فضل الله عليه نسخة خاصة من أستاذه العلامة المجدد الإمام عبد الحميد بن باديس رحمه الله.

أسس منهجه في الفتوى: أسس رحمه الله لفتاواه منهجا علميا لا يخرج عن أصوله الكلية إلا بما يقتضيه الحال والمقال، وأهم هذه الأسس:

- 1- الالتزام بالمذهب المالكي في الغالب: وليس المراد من هذا التعصب المذهبي، وإنما لدراسته هذا المذهب ومعرفته بأصوله وحفظه لفروعه وتمكنه من التخريج والتفريع على أصوله، ولأن أهل المغرب والقطر الجزائري يقلدون في الفروع مذهب الإمام مالك.

ولقد أخذ في بعض الأحيان بغير مذهب المالكية إذا ساقه الدليل والبرهان، ومثال ذلك فتواه بأن فخذ الرجل ليست عورة، وقد أخذ في ذلك بمذهب ابن حزم.

كما استقل في بعض المسائل باجتهاده الخاص المختلف عن جميع المذاهب، ومثال ذلك أنه يرى أن ثبوت صوم رمضان يكون بالجمع بين الحساب العلمي والرؤية، وإذا تعارض أحدهما مع الآخر فلا يثبت صوم رمضان.

كما أفتى في المسائل المستجدة والتي لم يعرفها الفقهاء القدامى مثل مسألة نقل الدم وزرع الأعضاء، معتمدا في ذلك على مقاصد الشرع العامة القائمة على جلب المصلحة ودفع المفسدة.

ومن خلال هذا نتبين أنه كان فقيها متميزا يعيش عصره، ويجد في الإسلام الحلول لمشاكل عصره بعقل ذكي وفقه دقيق، يدرك تماما متى يقلد مذهب مالك ومتى يختار مذهب غيره ومتى يجتهد رأيه ولا يألو، وخير شاهد على ذلك الفترة التي تولى فيها منصب مفتي الجمهورية الجزائرية وذاع صيته، فلم تقع الجزائر في أدنى حرج أمام أي قضية سواء وطنية أو دولية، حيث كان الشيخ أحمد حماني جاهزا لكل سؤال ولكل قضية ولأي مؤتمر علمي داخل الوطن وخارجه. لقد شرف العلم والأمة والوطن، وما قصر أبدا فجزاه الله خير الجزاء.

2- عنايته بتعليل الأحكام: لم يكن يكتف بإجابة السائل بذكر الحكم فقط، بل كان يحرص على بيان علة الحكم وإبراز الحكمة من التشريع، وذلك أدعى لاطمئنان السائل، وهو مما يشجعه أيضا على الامتثال لشرع الله تعالى وتنفيذ ما أمر به واجتناب ما نهى عنه، وهو ما يرمي الشيخ إليه، وهو يقول في ذلك: (إننا اجتهدنا في بيان علة الأقوال لإيناس المستمع).¹¹

وخصوصا المسائل التي اجتهد فيها ولم يسبق لها فقد وضّح فيها حكمة التشريع حتى يقنع غيره ويريح سائله، ومنها مسألة زرع الأعضاء، ونقل الدم من صحيح إلى مريض، والفطر في رمضان للجنود الموجودين في خط المواجهة أو الذين على وشك الاشتباك مع العدو أو المرضى والجرحى من الجنود مطلقا أو الجنود المتحركون للمواجهة من منطقة إلى أخرى، ومسألة حرمة زواج المسلمة بغير المسلم.

لقد كان رحمه الله شديد الاعتزاز بدينه وبحضارته، فلم ينسق في فتاواه وتوجيهاته ورؤيته للإصلاح وراء بريق الحضارة الغربية، بل كان دائما صامدا كالطود العظيم يحمل راية الإسلام فقط، وقد أشرب قلبه - رحمه الله - بأنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

3- أصوله (أدلته) في الفتوى: يعتمد في فتاواه على الأدلة النقلية والعقلية، من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وغيرها من الأدلة التبعية، مع مراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية وعرف أهل البلد:

أ- القرآن الكريم: فإذا كان في المسألة نص قرآني، وقف عنده يستدل به ويشرحه للسائل حتى يربط الناس بمصدر التشريع الأول، ثم يدعمه بما ورد في المسألة من أحاديث.

ب - السنة: وإن لم يكن في المسألة نص قرآني وإنما فيها نص نبوي، فهو يقف عنده بالاستدلال والتوضيح، مكثفيا بالأحاديث الصحيحة حتى لا يدع مجالا للتردد في العمل بمقتضى ذلك.

ج - الإجماع: اعتمد الشيخ على نقل الإجماع في بعض فتاواه، كقوله في مسألة نكاح الربائب: (وأما الإجماع فقد حكاه ثقات من علمائنا، قال أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن: قوله ﴿وربائبكم﴾ .. وهي محرمة بإجماع الأمة سواء كانت في حجر الرجل أم في حجر حاضنتها غير أمها¹²).

د - القياس: استدل - رحمه الله - بالقياس فيما ليس فيه نص ولا إجماع، ومثال ذلك حين أفتى بجواز الفطر في رمضان لعمال المناجم، بسبب ما يعانونه من شدة وتعب وتحقيق للمصلحة العامة، قياسا على المرأة الحامل والمرضع في تحقق الضرر.¹³

كما كان يجعل في اعتباره مقاصد الشريعة العامة والمصالح ويوازن بين المنافع والمفاسد، ومثال ذلك فتواه المتعلقة بحكم استعمال المقعرات الهوائية.¹⁴

4- أصالة المصادر المعتمدة في فتاواه: من الأسس العلمية التي بنى عليها منهجه في

الفتوى اعتماده على المصادر الأصلية في النقل والتحرير والتحقيق، ومنها:

أولا - كتب التفسير:

- أحكام القرآن لابن العربي، وهو من أمهات كتب تفسير آيات الأحكام.
- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي، وهو من أمهات كتب التفسير التي اعتنت
بالناحية الفقهية.

- تفسير المنار للعلامة الشيخ محمد رشيد رضا، وهو من التفاسير الحديثة التي
أعجب بها الشيخ حماني، حيث يقول في ذلك: (وإن تفسير المنار الذي اشترك في إنتاجه محمد
عبده ورشيد رضا، وكان الفضل الأكبر للثاني في إخراجه، لم يأت تفسير قبله ولا بعده على
مثاله، وقد كان له الأثر الكبير في النهضة الإسلامية واليقظة الشرقية والحركة القومية
السياسية المبنية على الدين الصحيح السليم من البدع والخرافات ومن الجحود والجمود).¹⁵

- تفسير الإمام عبد الحميد بن باديس، لقد كان معجبا بشيخه ابن باديس إعجابا
شديدا، وفيه يقول: (ولم يكن أسير التقليد في تفكيره ولا في تفسيره ولا في سلوكه، وإنما
كانت له شخصيته القوية واستقلاله الكامل، فكان له منهاجه الخاص في التأويل وأسلوبه في
الكتابة والإلقاء، وطريقته في الاستنتاج والاستنباط، وفي الفهم والتفهم، وفي القيادة والتدبير،
وله إيمان بالله يهتدي به ..).¹⁶

ثانيا - كتب السنة: أشهر كتب الحديث التي ورد ذكرها في استدلاله في فتاواه، هي:
صحيح الإمام البخاري، صحيح الإمام مسلم، سنن أبي داود، سنن الترمذي، سنن
النسائي، سنن ابن ماجه، وكتاب رياض الصالحين للإمام النووي.

وهذا يدل بوضوح على رسوخ قدمه في السنة وسعة اطلاعه عليها وتمكنه من
علومها، وليس ممن يستدلون بالحديث دون اهتمام بدرجته خصوصا في مجال الفتوى، وفي
ذلك يقول: (ولا يكاد يوجد حديث إلا وقد نص العلماء على درجته، فنحن نستعمل
الحديث الصحيح والحسن).¹⁷

ثالثا - كتب الفقه: اعتمد - رحمه الله - في الفقه المالكي على الموطأ والمدونة الكبرى
للإمام مالك، وهو يقول فيهما: (الموطأ والمدونة وهما قمة مصادر المذهب المالكي).¹⁸

ومن الكتب الفقهية التي غلب اعتمادها عليها في فتاواه: كتاب البيان والتحصيل لابن رشد الجدل، ومختصر خليل بمختلف شروحه، وبعض كتب الفقه المقارن القديمة والحديثة.

ضوابط الفتوى عند الشيخ أحمد حماني: وضع نصب عينيه في فتاواه مجموعة من الضوابط التزمها، مما جعل لها أثرا كبيرا في نفوس الناس، وأنت نتائجها الطيبة في التوجيه والإصلاح، وأهمها:

1- التحرر من العصبية والتقليد: كان - رحمه الله - يحذّر من التعصب ويحث على إعمال الفكر والنظر والاجتهاد لمن توفر على شرائطه، وتحرره هذا أهله للاجتهاد الجزئي في بعض المسائل التي لم يكن فيها حكم للمتقدمين.

2- الاعتدال والوسطية: كان يدعو إلى الوسطية والاعتدال واليسير فيما يسره الشارع، ويحذر من الغلو والتطرف، وقد التزم بذلك في منهجه في الفتوى حيث كان معتدلا متجنباً للإفراط والتفريط، فلا يميل للتحلل من عرى الأحكام والتملص منها، ولا يجنح للتشدد والجمود، إذ يقول في ذلك:

(صنفان من مجتهدي العصر نبتت نابتها في مجتمعا المعاصر بالشرق والغرب، إحداهما عن سوء نية وسبق إصرار، والأخرى عن حسن نية وتقليد وجهالة بالأخطار، نحن حرب على الأولى، ودعاة للهداية والإرشاد للثانية).

الطائفة الأولى قالت: إن الإسلام فتح باب الاجتهاد فنحن أهله وأولى الناس به فتعالوا نجتهد ونجدد، إذ لا خروج لنا من التخلف إلا بالاجتهاد والتجديد. فيم نجتهد وماذا نجدد؟ في النظر فيما علم من الدين بالضرورة كركن أو واجب أو حلال أو حرام، ينسخون ويمسخون ويبدلون كلام الله ويجتهدون، واقتحموا فيما اقتحموا صوم رمضان وإباحة تعدد الزوجات في الإسلام، وقضية الميراث، ..

وأما الطائفة الثانية فاجتهدت في العبادة وتهجدت والتصقت بالسنة وتزمت، ثم قالت: نرفض الأحكام المنصوصة في مذاهب الأئمة المجتهدين وفي كتب العلماء والفقهاء

المؤلفين ونأخذ الأحكام مباشرة بما جاء في الكتاب المبين أو في حديث خاتم النبيين، وأخذوا يحكمون بالبدعة فيما هو موطن خلاف ويحدثون الفرقة بين جماعة المسلمين¹⁹..).

ومن أمثلة موقفه الوسط فتواه بسنية اللحية وكراهة حلقها، وإجازته التصوير الفوتوغرافي، وقد بين ذلك بأدلة شافية كافية.²⁰

3- تركه الحيل وعدم تتبعه الرخص: وهذا لا يتعارض مع يسر الشريعة ورفعها الحرج عن المكلف، فالتحليل المحرم هو الذي يقصد صاحبه إلى إسقاط واجب أو تحليل محرم، ولما كان الشيخ أحمد حماني ريسا للمجلس الإسلامي الأعلى ومعينا في هذا المنصب من طرف السلطة فقد وُجّهت له انتقادات وأُحيطت به تُهم وشبهات، تصفه بميله للسلطان وأنه من علماء البلاط يفتيهم بما يرضيهم.

ولقد صرّح أكثر من مرة بأنه يبيع رضا الرحمن بهوى السلطان، ولا يسعى لكسب فلان أو فلان على حساب الحق والدين الذي نشأ عليه وأفنى عمره في سبيله، ولن ينال دنيا زائلة بتضييع الآخرة الباقية.

وهو القائل: (والشهادة لله أن من عملنا معهم من الوزراء كانوا يقولون لنا إذا احتاجوا إلى فتوى: إننا لا نريد فتوى إدارية وإنما نريدها فتوى شرعية)، وقال: (فإن هذا المجلس ورئيسه وأعضاءه لم يكن يصدر عنهم من الفتاوى إلا ما وافق النصوص الشرعية كما تقتضيه الأمانة، ولم يخطر ببال أحد منهم أن يعملوا لإرضاء فلان أو فلان فضلا عن أن يزوروا أقوالا لا ترضي الله بل تغضبه وإن رضي الناس أجمعون)، وقال أيضا عن فتاواه: (وقد صدرت في نحو عقدين من الزمن، وكما تقدم لم يشب واحدة شائبة ضغط ولا إكراه ولا تزوير).²¹

ومن الفتاوى التي عارض بها أهواء بعض الناس، ولكنه قال الحق ولم يخف في الله لومة لائم إفتاؤه بجرمة الرهان الرياضي على أنه نوع من القمار، مع ما يدره من أرباح على الدولة.²²

4- مراعاته لمبدأ المصلحة وأعراف الناس: لقد اعتنى بالمصلحة المعتبرة شرعا كما هي مقررة في المذهب المالكي بشروطها وأولائها في اجتهاده اهتماما بالغاً، من ذلك فتواه بجواز

انتزاع الأملاك الخاصة للمصلحة العامة، وفتواه بجواز تشريح جثة الإنسان للمصلحة ولغرض تعلم الطب.²³

ومنها أخذه بالعرف في طبيعة العادات التي تخص الأعراس، حيث يقول: (عادتنا في أفراحنا وأعراسنا، فقد وجدنا قومنا المسلمين بأرض الجزائر يحتفلون فيها ويأخذون العروس من بيت ذويها ثم يستقبلونها في بيت زوجها بالفرح والابتهاج والغناء والطبول والدفوف واللولولة وبانطلاق الفرسان في الميدان .. وظن بعضهم أن كل هذا من عمل الجاهلية الأولى، وأفتى بعض هؤلاء الشبان أن كل هذا من عمل الشيطان ولا يجوز شيء منه .. لو رجعنا إلى الإسلام من دعوى بعض هؤلاء الشبان، فهذه التعاليم الإسلامية خلاف ما يزعمون ويتوهمون ..).²⁴

5- البيان والوضوح في فتواه: لم يكن الشيخ أحمد حماني مفتيا جافا يصدر فتواه في حدود كلمات: يجوز أو لا يجوز، نعم أو لا، فإضافة إلى كونه أديبا فقد كان معلما ومصلحا ومرشدا وناصحا أميناً، يبني لا يهدم ويجمع ولا يفرق، وكل ذلك دعاه لتوضيح إجاباته وشرحها وإشباعها تحليلاً وتعليلاً وتدليلاً، حتى يتعلم الجاهل ويتنبه الغافل ويقتنع المتشكك وينهزم المكابر ويزداد المتعلم علماً والمؤمن إيماناً.

وأهم الدلائل التي كان يعتمد عليها في توضيح فتواه:

- ذكر الفتوى مع دليلها، مع التنصيص على علة الحكم وحكمته، والأمثلة على ذلك كثيرة.

- التمهيد للحكم المستغرب بما يجعله مقبولا، من ذلك شرحه - رحمه الله - لحكم الفوائد على القرض لبناء المساكن التي يأخذها صندوق التوفير والاحتياط، فقد مهد لهذه المسألة بيانه لحقيقة الربا وحمه الشارع من التدرج في تحريمه، والتأكيد على شناعته وعده من الموبقات السبع، وتبيين آثاره السلبية المدمرة للفرد والمجتمع، مما يحمل المستفتي على الاقتناع بالحكم الشرعي.

واستثنى حالة الضرورة التي تقدر بقدرها، إذ عليه التخلص من هذا الدين في أول فرصة سانحة.²⁵

- ذكر البديل الحلال حتى لا يعتري السائل الحيرة في تحصيل مراده، كالمضاربة بالنسبة لمن سأل عن الربا.

6- **النزام الواقعية في فتواه:** الواقعية في الفتوى تعني مراعاة مبدأ تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان، ومخاطبة المستفتي بما يفهم، وقد كان للشيخ أحمد حماني حظ وافر في هذا كله، فلم يكن يستعرض بلاغته وثروته اللغوية في إعجاز من يخاطب ولم يكن يتحدى غيره بالتقعر في المسائل، رغم ما أوتي من بيان وسعة في علو اللغة، بل كان يتخير أسهل الكلمات وأوضحها كي لا يتعب الناس.

كما كان يتجنب الأسئلة الافتراضية التي تذهب بالناس بعيدا عن هدف السؤال، وتضيع الوقت في الترف الفكري وفي الرد والرد على الرد الذي لا ينتهي، وقد رد عن سؤال امرأة كلفت رجلين بتزويجها، فعقدا لها العقد في وقت واحد، فهل يجوز أن ينكحها أحدهما؟ رد بقوله: (نحن نجيب هنا عن أسئلة القراء في الواقعيات لا عن فروض يتعذر في الواقع حصولها، ولا عن الألباز والأحاجي، فالمرأة التي يزوجها وليان في ساعة واحدة وفي دقيقة واحدة توجد في تخيلات صرفة ولا توجد في الواقع).²⁶

أدبه في الفتوى:

لا نقصد هنا جملة الفضائل والخصال الحميدة التي ينبغي لكل مسلم أن يتحلى بها، فالعلماء هم أولى الناس بها بل هم الدعاة إليها، وإنما المقصود مدى أخذه بآداب اختلاف العلماء واهتمامه بالسائل:

1- **التزامه بآداب الاختلاف مع العلماء:** لقد تربى في المدرسة المالكية التي يقول صاحبها الأول الإمام مالك رحمه الله: (كل إنسان يؤخذ من كلامه ويرد إلا صاحب هذا القبر) مشيرا إلى النبي ﷺ، ولذلك كان الشيخ أحمد حماني واسع الصدر مطمئن البال مع العوام رغم إلحاح بعضهم، ومع من كان يقصد إلى استفزازه والإيقاع به رغم كيدهم ومكرهم.

لم يكن ضائقا بالمذاهب الأخرى، بل كما قال: (فالمذاهب الإسلامية محترمة عندنا كل الاحترام، وسواء عندنا أبو حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد بن حنبل أو الإمام زيد أوداود، كلهم أئمة هدى وبمثلهم يقتدى).

ولم يكن متعصبا لمذهبه المالكي، بل كما قال: (ولا يمنعنا مذهبنا المالكي من أننا ننقل ما نعرفه من أقوال غير المالكية مع التنصيص عليها وعلى مصدر نقلها)²⁷.

وقال أيضا: (والاختلاف في الفروع بين المذاهب السنية لم يأت بمفرده للمسلمين، وقد عاش المالكية مع الحنفية والشافعية والحنابلة والظاهرية قرونا كثيرة في أمن وسلام ووثام)²⁸.

فهو يرى أن اختلاف المذاهب الفقهية في الفروع من رحمة الله تعالى بهذه الأمة المرحومة، لما في ذلك من التوسعة على الناس والرفق بهم، خصوصا إذا علمنا يقينا أن الاختلاف بين هذه المذاهب ليس مبني على الهوى والتشهي، إنما اجتهاد مبني على قواعد علمية صحيحة، وأن مجال الاجتهاد تركه الشرع للمجتهدين لإعمال العقل وتحقيقا لمقصد حفظ العقل، وأنه اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد.

ولقد أخذ في بعض المسائل برأي غير المالكية، ومن أمثلة ذلك أخذه بقول الظاهرية وابن أبي ذئب والطبري في أن كشف الفخذ بالنسبة للرجل ليس عورة، وقال: (أنا مالكي، ولكن تعجبني أقوال في المذاهب الأخرى)²⁹.

وذلك هو الفقيه الحر الذي يدور مع الحق حيث دار بناء على الأدلة العقلية والعقلية، وليس بناء على الهوى والتشهي، وليس في ذلك شائبة فقد كان هذا هو سلوك الأئمة الكبار عبر تاريخنا الإسلامي الطويل، فهذا الشافعي - وما أدراك - له مذهبان قديم وجديد، وهذا الإمام أحمد يكون له في المسألة أكثر من رأي، وهذا المذهب الحنفي فيه قول الإمام أبي حنيفة وأقوال صاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني رحمهم الله جميعا.

وكان بعيدا عن التعصب الذميم حيث يعرض أقوال أئمة المذاهب وآراء بعض المحققين حتى المحدثين بأمانة علمية، وربما رجح مذهب غير المالكية، حتى كادت فتاواه أن تكون مباحث فقهية مقارنة.

2- اهتمامه بالسائل واحترامه له: رزقه الله تعالى ذكاء وقادا وصفاء ذهن وحسن فهم، فمن خلال السؤال يميز بين الجاد والهازل، وبين الحيران والمتربص، وبين المخادع صاحب الغرض غير البريء والطيب الذي لا يعرف الحيلة، فيعطي لكل ذي حق حقه ومستحقه.

ومن أمثلة ذلك أنه ورد إليه سؤال عن قراءة القرآن جماعة، فأجابه - رحمه الله -: (سؤالك هذا من الأسئلة الموجهة التي يراد بها جر المفتي .. ومعاذ الله أن يحصل شيء من ذلك، فإن الشقي حقا من أفتى بمنع الناس من التلاوة أفرادا أو جماعات ..)³⁰

وورد إليه سؤال يطلب صاحبه فتوى شرعية ترجعه إلى الطريق المستقيم تخص موضوع التنزيل في الميراث للوصول إلى حرمان الوارث الشرعي، فأجاب: (لولا أنك قلت تريد الفتوى لعلها ترجعك إلى الطريق المستقيم لما كنت تستحق أن تجاب، لأنك تريد بعملية التنزيل هذه أن تتحيل للوصول إلى حرمان وارثك الشرعي من الوصول إلى مالك بعد موتك ..)³¹

ولما أحس من سائل آخر الصدق، بدأ جوابه مثنيا عليه، فقال: (فقد سرني كتابكم الذي يدل على حسن تربيتكم وتعلقكم بالدين، بارك الله فيكم ووفقكم، على أن قضيتكم ليست مشكلة صعبة ..)³²

وجاء في رده على سؤال يظن صاحبه أنه تافه: (ليس في الدين شيء تافه كل سؤال مهم لأنه يعرف الإنسان بدينه ..)³³

أما المنتظعون فقد كان يقف منهم موقفا حازما لعل ذلك يعيدهم إلى صوابهم، ومن ذلك ما جاء في مسألة السدل في الصلاة، فرد عليهم بعد تحقيق المسألة: (فأقول هؤلاء التيوس الذين يشتمون مالكا ويحكمون عليه بالضلال والخلود في النار لأنه لا يقول بالقبض أو لأنه يقول بوجوب القضاء للفوائت أو قضاء المفطر سهوا في رمضان ما هي بأقوال وإنما هي «أبوال»)³⁴

3- تحليله بالأمانة العلمية: ومن أدبه في الفتوى تحليله بالأمانة العلمية، والتي يرى أنها من الصفات الواجبة في كل من ينتسب إلى العلم وبخاصة من انتصب للإفتاء، ويتجلى ذلك من خلال نقله لسؤال السائل مع ذكر اسمه وعنوانه وتاريخ الفتوى، .. إلخ، ويتضح ذلك

أيضا في احترامه الكبير للعلماء عموما ولأئمة المذاهب خصوصا، وحتى لمن يخالفه الرأي، فلن تجد في فتاواه انتقاصا من قدر أحد ولا إشارة بسوء لمن لمخالفه عدا أولئك المتنطعين المتطاولين على العلماء الذين بضاعتهم مزجاة وهم يحسبون أنهم بلغوا من العلم عتيا.

خاتمة:

معرفته الواسعة والدقيقة بالمذهب هو ما جعل منه مأوى السائلين من داخل الوطن وخارجه في مختلف القضايا القديمة والمعاصرة.

تميز بملكة فقهية وقدرة كبيرة على خوض المسائل المستجدة في عصرنا، فكان فارسا لا يُشق له غبار إن في القديم أو الحديث، وكان ممثلا للجزائر في المؤتمرات والملتقيات العلمية وخصوصا الفقهية، حيث أزاح عن الأمة الجزائرية الغمة ورفع عنها الحرج ورفع رأسها عاليا بين الأمم.

فجزاه الله عنا جميعا خير الجزاء، وأجزل له الثواب، وأسكنه أعلى الجنان.

والحمد لله رب العالمين

قائمة المراجع:

- «الفتوى وأهلها»، أحمد حماني، مقال بمجلة الرسالة، مجلة تصدرها وزارة الشؤون الدينية، مارس 1980م، السنة الأولى، العدد الأول: ص 22.
- «تفسير ابن باديس ومناهجه في التأويل»، أحمد حماني، محاضرة ألقاها في ملتقى الفكر الإسلامي، الخامس عشر، بتاريخ 1 - 8 سبتمبر 1981م،
- الشيخ أحمد حماني ومنهجه في الفتوى، محفوظ بن صغير، (رسالة ماجستير نوقشت سنة 2002م في كلية العلوم الإسلامية، باتنة، الجزائر).
- صراع بين السنة والبدعة، أحمد حماني، طبعة دار البعث، قسنطينة، الجزائر، الطبعة الأولى 1984م: 2/ 287.
- فتاوى الشيخ أحمد حماني، أحمد حماني، منشورات وزارة الشؤون الدينية، الطبعة الأولى، الجزائر، 1993م: 2/ 601.

الهوامش

- 1- انظر أحمد حماني، فتاوى الشيخ أحمد حماني، منشورات وزارة الشؤون الدينية، الطبعة الأولى، الجزائر، 1993م: 2/ 601، أحمد حماني، صراع بين السنة والبدعة، طبعة دار البعث، قسنطينة، الجزائر، الطبعة الأولى 1984م: 2/ 287.
- 2- انظر صراع بين السنة والبدعة: 2/ 289 وما بعدها.
- 3- أحمد حماني، صراع بين السنة والبدعة: 2/ 197 وما بعدها.
- 4- المرجع السابق: 2/ 603، أحمد حماني، الفتاوى: 2/ 306.
- 5- أضيفت مؤخرًا الفتاوى التي تركها مخطوطة بعد موته رحمه الله تعالى إلى الفتاوى السالفة الذكر، وطبعت طباعة أنيقة في عدة أجزاء.
- 6- انظر محفوظ بن صغير، الشيخ أحمد حماني ومنهجه في الفتوى (رسالة ماجستير نوقشت سنة 2002م في كلية العلوم الإسلامية، باتنة، الجزائر).
- 7- انظر الشيخ أحمد حماني ومنهجه في الفتوى: ص 94 - 97.
- 8- انظر الشيخ أحمد حماني ومنهجه في الفتوى: ص 101 - 108.
- 9- انظر مقال «الفتوى وأهلها»، أحمد حماني، مجلة الرسالة، مجلة تصدرها وزارة الشؤون الدينية، مارس 1980م، السنة الأولى، العدد الأول: ص 22.
- 10- الشيخ أحمد حماني ومنهجه في الفتوى: ص 111 - 115.
- 11- أحمد حماني، الفتاوى: 1/ 12.
- 12- أحمد حماني، الفتاوى: 1/ 436.
- 13- المرجع نفسه: 2/ 422، 423.
- 14- انظر الفتاوى: 2/ 464، 465.
- 15- أحمد حماني، صراع بين السنة والبدعة: 1/ 52.
- 16- أحمد حماني، محاضرة ألقاها في ملتقى الفكر الإسلامي، الخامس عشر، بتاريخ 1 - 8 سبتمبر 1981م، بعنوان «تفسير ابن باديس ومناهجه في التأويل».
- 17- الفتاوى: 1/ 13.
- 18- الفتاوى: 1/ 13.
- 19- أحمد حماني، الفتوى وأهلها، مجلة الرسالة، مارس 1980م، السنة الأولى، العدد الأول، ص: 25.
- 20- انظر الفتاوى: 2/ 461.
- 21- المرجع نفسه: 1/ 21 - 23.

22- انظر الفتاوى: 270 /2.

23- المرجع نفسه: 2 /439 - 451.

24- المرجع نفسه: 1 /365.

25- انظر الفتاوى: 2 /259 - 165.

26- المرجع نفسه: 1 /394.

27- الفتاوى: 1 /11.

28- المرجع نفسه: 1 /163.

29- الفتاوى: 2 /481.

30- المرجع نفسه: 2 /401.

31- المرجع نفسه: 2 /168.

32- المرجع نفسه: 2 /52.

33- المرجع نفسه: 1 /64.

34- المرجع نفسه: 1 /65.